## بسم الله الرحمن الرحيم

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين، مالك الملك والملكوت وصاحب الرحمة والرحموت، الغني الواهب والعاطي لمن يشاء بغير حساب، له الأمر وله الحكم وله الملك وإليه النشور. والصلاة والسلام على خير ولد آدم أجمعين إمام المرسلين، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، خير من صلى وصام وذكر وقام، نشهد أنه بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين، اللهم جازه خير ما جازيت به نبيا عن أمته.

ثم أما بعد ...

منذ أن أراد الله للإنسان أن يعمر الأرض، ويحتل المال صدار متقدمة في أولويات الإنسان، فيه عمران الأرض، وصلاح الدنيا، ومتاع للبشر. وهو أحد الزينتين في الحياة، وفي ذلك يقول الله سبحانه وتعالى: {**الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا**(٤٦)} الكهف، وبالمال تدور المعاملات من البيوع والشركات، وتنعقد الأنكحة، وتقام مصالح العباد والبلاد كجريان الأرزاق على العلم والعلماء والبحث العلمي، والحكم والقضاء، والتطبيب والتعمير، والمهن والخدمات والحرف ونحو ذلك.

وقد نهج الإنسان في تلبية احتياجاته في الحياة من خلال تبادل ما لديه من مال مع غيره من بني جنسه ممن يبادله الاحتياج لما عنده، فيبذل ما لديه في للحصول على ما عند غيره، فيما عُرف بنظام المقايضة. وما لبث الإنسان أن عين مالا حظى بالقبول لدى عامة المجتمع وجعله وسيطا تبادليا، يمكن أن يحصل به على أي مال آخر أو احتياجات أخرى، أطلق على هذا المال المعين نقدا كالذهب والفضة. ثم تسارع التطور وأصبح الذهب قيمة حافظة لنوع من النقد الزيفي (الزيوف / المفاليس)، وهي شبيهة بالنقود وتشير إلى قيمة نقدية محفوظة وهي الذهب، وأطلقوا عليها العملة، والجمع عملات. وكانت المالية والنقدية قائمة في وجود مادي حقيقي في واقع الناس المحسوس. ثم رفِع غطاء الذهب، وصارت العملات تلك الشبيهة نقودا متداولة تضمنها الحكومات ودخلت في تعاملات الناس.

وفي الآونة الأخيرة، ومع التقدم التقني التكنولوجي في مجال الاتصالات والتواصل وبخاصة من خلال الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) ظهرت عملات ليس لها وجود مادي ملموس حقيقي، ولكن وجودها إلكتروني افتراضي رقمي. ومن أشهر تلك العملات:

- عملة البيتكوين Bitcoin BTC. - عملة الاثريوم Ethereum ETH.
- عملة التيثر Tether USDT. - عملة كاردانو Cardano ADA.
- عملة بينانس كوين Binance Coin BNB. - عملة دوجكوين Dogecoin DOGE.

ولكن الملاحظ أن هذه العملات تصدرها شركات خاصة، وفي مجموعها ليس لها أي ضمان حكومي، ولا يوجد تنظيم تشريعي تتبناه دولة يضمن حقوق المتعاملين بهذه العملات في ما تحمله من قيم. ومع التطور المذهل الحاصل في عالم التكنولوجيا ودخول تقنيات الذكاء مهيمنا جديدا على مجالات التعامل، وهيمنة وسائل التواصل عبر الإنترنت على التجارة الحديثة، والمعاملات المعاصرة، وعمليات التبادل المالي والنقدي. كل هذا وما جرى في معناه يلوح معه كثير من إغراءات التعامل بهذه العملات المشفرة.

ومن ثم فإن الأمر يثير عقلية الباحث فقهيا، وبخاصة أمام ما تثيره تلك العملات من إشكاليات ومشكلات في الواقع الفقهي والقانوني والعملي. فهل هذه العملات يجري فيها معنى المالية، أو ليست أموالا حقيقية وليس لها غطاء لمال حقيقي، وهل يجري فيها معنى النقدية، أو هل هي نقود مضمونة، أو ليست مضمونة من الدولة؟ ورغم أنها ليست شائعة التداول المقبول من غالبية الناس، إلا أنه لا يمكن تجاهل وجودها، ولا أثرها في المعاملات، وبحث مدى صحتها وحقوق المتعاملين فيها وبها. وما حكمها الشرعي، ومدى جواز التعامل فيها، وبالتالي ما مدى صحة المعاملات المترتبة على التعامل بتلك العملات، كقضاء الديون، وأداء المهور، وأعمال التجارة والشركات، وأداء الزكوات والصدقات، وغير ذلك من الواجبات والمعاملات، فإن صحت صح كل هذا، وإلا فلا.

وللإجابة عن هذه التساؤلات والإشكاليات، نهجنا في بحثنا هذا المنهج التأصيلي التحليلي الاستقرائي الاستنباطي، من خلال خطة بحث حوت مبحثين، وبكل مبحث مطلبان، وفرعان في كل مطلب، وبكل فرع مسائل ونقاط. وذلك على النحو التالي:

—مقدمة.

—المبحث الأول: ماهية العملات المشفرة والأموال.

—المطلب الأول: ماهية العملات المشفرة.

—الفرع الأول: تعريف العملات المشفرة في الفقه.

—الفرع الثاني: تمييز العملات المشفرة.

—المطلب الثاني: أنواع العملات المشفرة ومالية الأموال.

—الفرع الأول: أنواع العملات المشفرة.

—الفرع الثاني: ماهية الأموال والمالية وأهميتها.

—المبحث الثاني: تقسيم الأموال ومدى جريان النقدية في العملات المشفرة.

—المطلب الأول: أقسام الأموال.

—الفرع الأول: تقسيم الأموال التقليدية عند الفقهاء.

—الفرع الثاني: تقسيم الأموال المستحدثة في الفقه.

—المطلب الثاني: ماهية النقود وجريان النقدية في الفقه.

—الفرع الأول: ماهية النقود والنقدية في اللغة والاصطلاح الفقهي.

—الفرع الثاني: الأثر الفقهي لجريان أو عدم جريان النقدية والمالية في العملات.

—الخاتمة والتوصيات. —المصادر والمراجع. —الفهرس.

هذا جَهد المقل وجُهده، فإن أحسنت فمن الله تعالى وتوفيقه، وإن كان غير ذلك فمن نفسي والله ورسوله منه بريئان، وقد قصدت جاهدا الحق وحسبي قول الله سبحانه وتعالى: {**إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ**(٨٨)} هود، والله نسأل الهدى والهداية والتوفيق والسداد في القصد والقول والعمل.

والحمد لله رب العالمين

د/ محمد شحاتة

مدرس الشريعة الإسلامية

كلية الدراسات القانونية والمعاملات الدولية – جامعة فاروس بالإسكندرية

ذو القعدة ١٤٤٥هـ/ أيار (مايو) ٢٠٢٤م